

وزارة المالية

قرار رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبى
وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٨ ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُكلف السيد المستشار/ أحمد محمد خليفة عبد الله - نائب رئيس هيئة قضايا الدولة ،
برئاسة المكتب الفنى للجان الطعن الضريبى المشكلة بقرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣
المشار إليه ، بدلاً من السيد القاضى/ جمال أحمد توفيق محمد .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
ويُلغى كل ما يخالف أحكامه .

صدر فى ٢١/٦/٢٠١٨

وزير المالية

د. محمد معيط